

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّسَّسُّ : بئُرُ لثَمُودَ وفي الصَّحاح : كَانَتْ لِبَقِيَّةٍ مِنْ ثَمُودَ ومنه
قَوْلُهُ نَعَالَى : " وَأَصْحَابُ الرَّسَّسِّ " وقالَ الزَّجَّاجُ : يُرْوَى أَنَّ الرَّسَّسَّ
: دِيَارُ لَطَائِفِ مِنْ ثَمُودَ قالَ : وَيُرْوَى أَنَّ الرَّسَّسَّ قَرْيَةٌ بِالْيَمَامَةِ
يُقَالُ لَهَا : فَلَجٌ . وَيُرْوَى أَنَّهُمْ كَذَّبُوا نَبِيَّ هُمْ وَرَسَّوهُ فِي بئُرٍ
أَيَّ دَسَّوهُ فِيهَا حَتَّى مَاتَ . والرَّسَّسُّ : الإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَالْأَفْسَادِ
أَيْضًا وَقَدْ رَسَّسْتُ بَيْنَهُمْ وَهُوَ ضِدٌّ قالَ ابْنُ فَارِسٍ : وَأَيُّ ذَلِكَ كَانَ فَإِنَّهُ
إِثْبَاتٌ عَدَاوَةٍ أَوْ مَوَدَّةٍ . والرَّسَّسُّ : وَادٍ بِأَذْرَبِجَانَ يُقَالُ :
كَانَ عَلَايَهُ أَلْفُ مَدِينَةٍ . والرَّسَّسُّ : الْحَفْرُ وَقَدْ رَسَّسْتُ أَيَّ حَفَرْتُ
بئُرًا . والرَّسَّسُّ : الدَّسُّ وَقَدْ دَسَّهُ فِي رَسٍّ أَيَّ دَسَّهُ فِي بئُرٍ . ومنه
سُمِّيَ دَفْنُ الْمَيِّتِ فِي الْقَبْرِ : رَسًّا وَقَدْ رَسَّ الْمَيِّتَ أَيَّ قَبَرَهُ .
والرَّسَّسُّ فِي الْقَوَافِي : حَرَكَةُ الْحَرْفِ الَّذِي بَعْدَ أَلْفِ التَّأْسِيسِ نَحْوِ
حَرَكَةِ عَيْنِ فَاعِلٍ فِي الْقَافِيَةِ كَيْفَمَا تَحْرَّكَتْ حَرَكَتُهَا جازَتْ وَكَانَ
رَسًّا لِلأَلْفِ قَالَهُ اللَّيْثُ أَوْ الرَّسَّسُّ : حَذْفُ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهُ أَوْ هُوَ
فَتْحَةُ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ حَرْفِ التَّأْسِيسِ وَقَدْ ذَكَرَهَا الْخَلِيلُ
وَالْأَخْفَشُ وَكَانَ الْجَرْمِيُّ يَقُولُ : لَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ الرَّسَّسِّ ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَ
الأَلْفِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَفْتُوحًا وَهَذَا قَوْلُ حَسَنٍ إِذْ كَانُوا إِزْمًا أَوْ قَعُوا
التَّشْبِيهِ عَلَى مَا تَلَزَمَ إِعَادَتُهُ فَإِذَا فُقِدَ أَخْلَّ وَهَذِهِ حَرَكَةُ لَا
يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ الْفَتْحَةِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِهَا فِيمَا يَلْزَمُ .
والرَّسَّسُّ : تَعَرُّفُ أُمُورِ الْقَوْمِ وَخَبَرُهُمْ يُقَالُ : رَسَّ فُلَانٌ خَبَرَ
الْقَوْمَ إِذَا لَقِيَهِمْ وَتَعَرَّفَ أُمُورَهُمْ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْحَجَّاجِ
لِلنُّعْمَانِ بْنِ زُرْعَةَ : أَمِنْ أَهْلِ الرَّسِّ وَالنَّسِّ وَالرَّهْمَسَةِ
وَالْبَرْجَمَةِ أَوْ مِنْ أَهْلِ النَّجْوَى وَالشَّكْوَى أَوْ مِنْ أَهْلِ الْمَحَاشِدِ
وَالْمَخَاطِبِ وَالْمَرَاتِبِ ؟ . وَأَهْلُ الرَّسِّ : هُمُ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكَذِبَ
وَيُوقِعُونَهُ فِي أَفْوَاهِ النَّاسِ . وقالَ الزَّمَّخْشَرِيُّ : هُوَ مَنْ : رَسَّ بَيْنَ
الْقَوْمِ أَيَّ أَفْسَدَ ؛ لِأَنَّهُ إِثْبَاتٌ لِلْعَدَاوَةِ . وقالَ غَيْرُهُ : هُوَ مَنْ : رَسَّ بَيْنَ
الْحَدِيثِ فِي نَفْسِهِ إِذَا حَدَّثَهَا بِهِ وَأَثْبَتَهَا فِيهَا . والرَّسَّسُّ لُغَةٌ فِي
الرَّزِّ بِالزَّيِّ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ . أَبُو عَبْدٍ الْمُحَمَّدُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ تَرْجُمَانَ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنِّى الرَّسِّىُّ
مِنَ الْعَلَوِيِّينَ بَلْ هُوَ نَقِيبُ الطَّلَافِيِّينَ بِمِصْرَ وَتَرْجُمَهُ الذَّهَبِيُّ فِي
التَّارِيخِ قَالَ فِيهِ : عَنْ ابْنِ يُونُسَ وَهُوَ يَرْوِي عَنْ آبَائِهِ . ثَوُفِّى بِمِصْرَ فِي
شَعْبَانَ سَنَةِ 315 . قُلْتُ : وَكَانَ وَالِدُهُ رَئِيساً مُمَدِّحاً وَجَدَّهُ أَبُو مُحَمَّدٍ
أَوَّلَ مَنْ عُرفَ بِالرَّسِّىِّ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ جَبَلَ الرَّسِّىِّ وَكَانَ عَفِيفاً
زَاهِداً وَرِعاً وَلَهُ تَصَانِيفُ . وَهُوَ جِمَاعُ بَنِي حَمَزَةَ وَبَنِي الْهَادِي وَبَنِي
الْقَاسِمِ . وَأَعْقَبَ مُحَمَّدٌ هَذَا سَادَةً نُجَبَاءَ تَقَدَّمُوا بِمِصْرَ مِنْهُمْ : الْقَاسِمُ
وَعِيسَى وَجَعْفَرُ وَعَلِيٌّ وَإِسْمَاعِيلُ وَيَحْيَى وَأَحْمَدُ . الْأَخِيرُ يَكُونُ أَوَّلَ
الْقَاسِمِ تَرْجُمَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّارِيخِ وَتَوَلَّى الذَّقَابَةَ بِمِصْرَ وَلَهُ
شِعْرٌ جَيِّدٌ فِي الْغَزْلِ وَالزُّهْدِ وَلَهُ الْبَيْتَانِ الْمَشْهُورَانِ .

" خَلِيلِيَّ إِنِّي لِلنَّصْرِيسَا لِحَاسِدُ